

## فاعلية مجلس الأمن في ضوء حق الفيتو

م. د. علي فنش محمد

جامعة كركوك-كلية القانون والعلوم السياسية

## مستخلص البحث:

إنَّ أساس إقرار نظام الفيتو في مجلس الأمن الدولي هو من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين، وكان الهدف الأول من إعطاء هذا الحق هو أن تتولى الدول الخمس دائمة العضوية وهي كل من الصين وفرنسا والولايات المتحدة وروسيا وبريطانيا، مهمة الدفاع والحفاظ وفي مسؤولية الحفاظ على السلم والأمن الدوليين بصورة جماعية، ولا تستطيع أي من الدول المذكورة أن تفرض إرادتها الخاصة أو تفسرها الخص على بقية الدول، دون أن تأخذ الدولة بنظر الاعتبار وجود آراء بقية الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن، وتجدر الإشارة إلى أن حق النقض الفيتو ينبغي أن يلوح باستخدامه من أجل الحفاظ على المصلحة العامة، وليس امتياز لأحد الأعضاء في مجلس الأمن، إذ إنَّ استعمال حق النقض الفيتو يهدف إلى أن تتفق الدول دائمة العضوية، على حفظ السلم والأمن الدوليين، ولا يستخدم لتحقيق خدمة أو أطراف محددة، من هنا جاءت فكرة موضوع بحثنا وهو البحث في النظام القانوني للفيتو في مجلس الأمن، وبيان فاعلية المجلس في ممارسة مهامه وهو حفظ السلم والأمن الدولي.

الكلمات المفتاحية: النقض- مجلس- الفيتو- الأمن

## المقدمة:

احتلت فكرة السلم والأمن الدوليين اهتمام الدول، بسبب مخاوف الشعوب من الحروب وما تخلفه من آثار على الجميع، من أجل ذلك عمدت الدول المنتصرة في الحرب العالمية على إيجاد ضمانات للحفاظ على السلم والأمن الدوليين، ومنها حق النقض الفيتو الذي ما إن يتم استخدامه من قبل أحد الأعضاء حتى يتم شل عمل مجلس الأمن من اتخاذ قرارات أو إجراءات، وهو بنفس الوقت يضعف عمل مجلس الأمن في كثير من القضايا، في محاولة اتخاذ قرار من شأنه الحفاظ على السلم والأمن، علماً أن مجلس الأمن أخذ على عاتقه مهمة حفظ السلم والأمن الدولي، إذ أنه الجهاز السياسي والتنفيذي من أجهزة الأمم المتحدة الذي يملك إصدار قرارات ملزمة عندما يحصل ما يهدد السلم والأمن الدولي أو يعرضه للخطر، وتحقيقاً لذلك زود مجلس الأمن بسلطات أساسية تتناسب وجسامة المهمة الملقاة على عاتقه ، وتجد هذه السلطات أساسها في نص المادة (39) من ميثاق الأمم المتحدة . من أجل ذلك أخذنا على عاتقنا البحث في موضوع الفيتو وما يمارسه من دور مؤثر في تحرك مجلس الأمن من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وذلك الدور قد ينعكس بشكل إيجابي أم سلبي تجاه الدول، وبالتالي يحد من فاعلية مجلس الأمن إزاء القضايا الدولية التي تعد تهديداً للسلم والأمن الدولي، وبناء على ذلك فإن آليات البحث في الموضوع تكون من خلال الفقرات الآتية:

أولاً - أهمية البحث: تبرز أهمية الموضوع من خلال ما يلي:

- 1- يُعد موضوع النظام القانوني للفييتو من الموضوعات المهمة، لما يمارسه من دور مؤثر في فاعلية مجلس الأمن تجاه قضايا السلم والأمن الدولي.
- 2- تبرز أهمية الموضوع في كون حق النقض الفيتو يقتصر استعماله على الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن، فإذا ما أساءت استعماله من الممكن ان يعرض السلم والأمن الدولي إلى الخطر.
- 3- تقديم دراسة عن النظام القانوني للفييتو من حيث المفهوم وآلية استعماله والقضايا التي يثار بشأنها الفيتو.

ثانياً- مشكلة البحث: تبرز مشكلة البحث من خلال التساؤلات الآتية :

مَنْ هي الدول التي لها حق استعمال الفيتو؟ ما هي القضايا التي يثار بشأنها حق الفيتو؟ هل يمارس حق الفيتو دوراً في الحفاظ على السلم والأمن الدولي؟ أم ان الفيتو يشكل تحدياً لعمل مجلس الأمن؟

ثالثاً- منهجية البحث: سوف نعتمد في كتابة بحثنا على المنهج الاستقرائي والتحليلي من خلال جمع المادة العلمية عن النظام القانوني للفييتو في مجلس الأمن، سواء تعلق الأمر بنصوص ميثاق الأمم المتحدة، أم آراء فقهية ومحاولة تحليلها قدر تعلق الأمر بموضوع بحثنا.

رابعاً- خطة البحث: لبلوغ ما تقدم سوف نتبع خطة علمية مقسمة على مبحثين، الأول عن مفهوم الفيتو وأساسه القانوني من خلال تقسيمه على مطلبين، الأول عن تعريف الفيتو، بينما الثاني عن أساسه القانوني، أما المبحث الثاني عن تنظيم الفيتو وأثره على مجلس الأمن، وذلك على مطلبين الأول عن تنظيم الفيتو، بينما الثاني عن أثر الفيتو على مجلس الأمن، ومن ثم ننهي البحث بخاتمة ندون فيها الاستنتاجات والتوصيات التي نراها مهمة للموضوع.

**المبحث الأول : مفهوم الفيتو وأساسه القانوني**

## The concept of the veto and its legal basis

أثار الفيتو جدلاً حول مفهومه وأساسه القانوني بين أوساط الفقه الدولي، ومن اجل بيان مفهوم الفيتو والاساس الذي يقوم عليه، سوف نقسم المبحث على مطلبين وكما يأتي:

### المطلب الأول : مفهوم الفيتو The concept of the veto

اختلف الفقه الدولي حول تعريف الفيتو إلى تعريفات متعددة، وذلك بسبب اختلاف الزوايا التي ينظر إليها إلى الفيتو، لذا سوف نقوم باستعراض الأنسب من تلك التعريفات للفييتو، إذ إن البعض من الفقه قد عرف الفيتو على أنه، "حق الاعتراض الذي تستخدمه إحدى الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن عند التصويت على أي مشروع قرار في المسائل الموضوعية المهمة، دون المسائل الإجرائية التي تعرض أمام مجلس الأمن دون أبداء الأسباب"<sup>(1)</sup>. وإذا جاز لنا التعليق على التعريف أعلاه فأننا نقول بأن حق النقض الفيتو يستخدم فقط عند التصويت على المسائل الموضوعية ولا يستخدم في المسائل الإجرائية في مجلس الأمن، وهذا يعني ان المسائل الإجرائية التي يراد اتخاذ قرار بشأنها لا يمكن لجوء الأعضاء في مجلس الأمن إلى استخدام الفيتو. وهناك من عرف الفيتو بأنه

(1) كاوه جوهر درويش، نظام التصويت في مجلس الأمن وأثره في حقوق الإنسان، رسالة ماجستير، كلية القانون،

قيام احدى الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن بالاعتراض صراحة على القرار، ومن ثم عدم صدوره ولو وافق عليه بقية الأعضاء الأربعة عشر الآخرين، فصوت احدى الدول الخمس الكبرى يعطل مفعول جميع أصوات الأعضاء الآخرين، بشرط ان يكون هذا الصوت بالاعتراض الصريح على صدور القرار<sup>(2)</sup>. نرى ان التعريف أعلاه لم يفرق بين المسائل الموضوعية ام الإجرائية لاستخدام حق الفيتو. وتجدر الإشارة إلى ان هناك من عرف الفيتو على انه "سلطة ممنوحة للدول ذات المركز الدائم في مجلس الأمن تخولهم منع المجلس عن طريق التصويت السلبي من اتخاذ أي قرار، وتؤدي من حيث النتيجة إلى إيقاف صدور القرارات الخطيرة التي تعمل الأمم المتحدة إلى اتخاذها" ومما ينبغي الإشارة إليه هو انه تم تعريف الفيتو بأنه "سلطة ممنوحة للدول ذات المركز الدائم في مجلس الأمن"<sup>(3)</sup>. ونحن نختلف مع هذا الرأي في كون الفيتو سلطة، ألا أننا نرى انه امتياز منح للدول المنتصرة في الحرب العالمية الذي كان ثمن سعيها وبذلها التكليف والجهود والخسائر في سبيل حفظ السلم والأمن الدوليين.

وتجدر الإشارة إلى ان البعض من الفقه يرى بأن التفاهات والتوافقات بين أعضاء مجلس الأمن حول القرارات التي يصدرها، تحت ظل الفيتو تؤدي إلى أضعاف النزاهة والموضوعية لتلك القرارات، لذلك تعالت الأصوات المطالبة بتعديل ميثاق الأمم المتحدة من خلال زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن الدائمين، من دون المساس بحق النقض، ويتحقق ذلك بإضافة دول أخرى مثل اليابان وألمانيا والبرازيل، وهناك أصوات أخرى تطالب وتقترح منح مقعد إلى دول أفريقيا وأمريكا الجنوبية وينبغي الإشارة كذلك إلى ان الدول العربية هي الأخرى تقدمت بمطلب للحصول على مقاعد ثلاثة منها مقعد دائم لها ومقعدين غير دائمين في مجلس الأمن بما يتناسب مع عدد سكانها، وهناك آراء أخرى تدعو إلى وضع ضوابط لمنع إساءة استخدام الفيتو في مجلس الأمن، واتخاذها أساسا للاسترسال في عدم المساواة وإيقاع الظلم بالآخرين، ومن ثم السيطرة على مقدرات العالم، بينما البعض الآخر دعا إلى ضرورة الغاء الفيتو وإيجاد وسيلة بديله عنه أكثر شفافية وديمقراطية وتوازن عند التصويت على مشروعات القرارات في مجلس الأمن<sup>(4)</sup>.

### المطلب الثاني : الأساس القانوني للفيتو The legal basis for the veto

ان البحث في الأساس القانوني لحق الفيتو يقتضي بنا الرجوع إلى ميثاق الأمم المتحدة، الذي تم التوقيع عليه في 26 / 5 / 1945 في مدينة سان فرانسيسكو الفرنسية وكان ذلك في ختام عقد مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بنظام الهيئة الدولية، وبموجب ذلك الميثاق أصبح للأمم المتحدة إمكانية اتخاذ إجراءات عديدة بشأن مجموعة متنوعة من القضايا ذات الطابع الدولي الفريد والصلاحيات المخولة في ميثاقها، وتجدر الإشارة الى ان ميثاق الأمم المتحدة يعد معاهدة دولية، وبالتالي يعد الميثاق أداة من أدوات القانون الدولي، والدول الأعضاء في الأمم المتحدة وملزمة به، ولدى الرجوع إلى ميثاق الأمم المتحدة وجدنا ان المادة (27) قد نظمت إجراءات التصويت في مجلس الأمن، اذ ان نظام التصويت التي أشارت إليه المادة أعلاه قد منحت لكل عضو مجلس الأمن صوت واحد، ألا أنها عادت

(2) د. عبدالسلام صالح عرفة، المنظمات الدولية الإقليمية، ط2، دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ليبيا، 1999، ص110.

(3) د. سموحي فوق العادة، القانون الدولي العام، بدون دار وتاريخ نشر، 694.

(4) د. محمد طلعت الغنيمي، التنظيم الدولي، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1974، ص630.

وفصلت في نوعين من القرارات التي تصدر عن مجلس الأمن، وهي نوعين قرارات ذات طابع إجرائي وأخرى ذات طابع موضوعي، فبخصوص التصويت على القرارات الإجرائية، فأنها تصدر بموافقة أغلبية تسعة أعضاء على الأقل سواء أكان من بين الأعضاء الدائمين أم لا<sup>(5)</sup>، وبناء على ذلك يمكن القول هناك مساواة بين أصوات الأعضاء في مجلس الأمن عند التصويت على القرارات ذات الطابع الإجرائي.

أما بخصوص التصويت على القرارات في المسائل ذات الطابع الموضوعي، فيمكن القول فأنها تصدر بموافقة تسعة أعضاء على الأقل في مجلس الأمن من بينها أصوات الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن متفقة<sup>(6)</sup>. وهذا يعني ان التصويت في مجلس الأمن في المسائل الموضوعية يشترط فيه حصول موافقة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، فاذا ما عارض أحد الأعضاء وامتنع عن التصويت فها لا يمرر ولا تحصل موافقة على صدور ذلك القرار. وهذا حق خاص بالأعضاء الدائمين من أعضاء مجلس الأمن، في نقض أي قرار يصدر عن مجلس الأمن في المسائل الموضوعية المهمة، ولا يتمتع به بقية الأعضاء الغير دائمين في مجلس الأمن. وبناء على ما تقدم ان حق الفيتو يستمد أساسه القانوني للدول للأعضاء الدائمين، من اتفاق الأعضاء في مؤتمر سان فرانسيسكو ومؤتمر يالطا والذي أدى إلى صياغة المادة (27) من الميثاق، وهو ما يعد الأساس القانوني لحق النقض الفيتو، الذي يتمتع به أعضاء مجلس الأمن، اذ ان الدول المنتصرة في الحرب العالمية أرادت ان تمنح لنفسها امتياز في مجلس الأمن عند اتخاذ قرارات مهمة ذات طابع دولي ومن اجل ذلك اشترطت تلك الدول عدم التوقيع على ميثاق الأمم المتحدة إذا ما تم تعديل نص المادة (27). وما يعاب على ميثاق الأمم المتحدة في هذا الشأن، انه لم يحدد المقصود بالنزاع أو الموقف الذي من شأن استمراره تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر، وإنما ترك ذلك لسلطة مجلس الأمن التقديرية والتي نستطيع أن نلتمسها في نص المادة (34) من الميثاق، والتي خولت المجلس سلطة فحص أي نزاع أو موقف قد يؤدي إلى احتكاك دولي أو قد يثير نزاعا لكي يقرر في نهاية الأمر ما إذا كان هذا النزاع أو الموقف من شأنه ان يعرض للخطر حفظ السلم والأمن الدوليين. وهناك من وجه انتقادات كبيرة لمنح الدول الدائمة العضوية حق النقض الفيتو من دون بقية الدول الأعضاء في مجلس الأمن، ومن ثم فإن البعض كيف حصول الدول الدائمة العضوية على حق النقض بأنه عقد إذعان، جاء نتيجة ما أقرته الدول الكبرى بصورة منفردة، ووافقت عليه بقية الدول الأخرى مرغمة عليه، الذي ليس لها سوى الموافقة على تم إقراره في المادة (27) من ميثاق منظمة الأمم المتحدة<sup>(7)</sup>. ومما ينبغي الإشارة إليه هو ان هناك تمييز بين المسائل الإجرائية والموضوعية، فالمسائل الإجرائية هي التي تم تحديدها في المؤتمر الذي تمت الدعوة إليه في مؤتمر سان فرانسيسكو والذي أصدرت الدول بيانا عام 1945 حددت فيه المسائل التي اتفق عليها الأعضاء بأنها ذات طابع إجرائي:

- 1- تمثيل أعضاء مجلس الأمن تمثيلا دائما في مقر المنظمة.
- 2- وجوب عقد اجتماعات دورية في لمجلس الأمن.
- 3- عقد اجتماعات المجلس في غير مقر المنظمة.

(5) الفقرة الثانية من المادة (27) من ميثاق الأمم المتحدة.

(6) الفقرة الثالثة من المادة (27) من ميثاق الأمم المتحدة.

(7) د. عبدالله علي عبو، المنظمات الدولية، ط1، مطبعة جامعة دهوك، 2010، ص 183.

4- إنشاء أجهزة فرعية تابعة للمجلس.

5- وضع لائحة الإجراءات.

6- اشتراك عضو من أعضاء الأمم المتحدة من دون تصويت في مناقشة أية مسألة تعرض على المجلس اذا تأثرت بها مصالح العضو بصفة خاصة.

7- دعوة أي دولة تكون طرفاً في نزاع معروض على المجلس لبحثه إلى الاشتراك في المناقشات المتعلقة بهذا النزاع دون ان يكون له حق التصويت.

وما عدا ما تم تعداده يعد من المسائل الموضوعية، ألا ان الخلاف عاد حول حصول خلاف بشأن مسألة معينة هل يمكن اعتبارها إجرائية ام موضوعية، وتم حسم ذلك في ان مجلس الأمن يعود اليه على اعتبار ان الميثاق لم يعرف المراد بالمسائل الإجرائية، إنما المجلس هو المختص بتطبيق المادة (27) من ميثاق منظمة الأمم المتحدة<sup>(8)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى ان حالة تهديد السلم الوارد ذكرها في المادة (39) من ميثاق الأمم المتحدة، تقوم عندما تقوم دولة ما بتهديد أخرى بالدخول في حرب، أو عندما تهدد بالقيام بعمل من أعمال التدخل، أو عندما تهدد باستخدام إحدى صور العنف ضد دولة أخرى، ويقوم تهديد السلم ولو لم يتبع ذلك استخدام للعنف بالفعل، وسبب ذلك أن وجود تلك الحالات قد يؤدي إلى قيام خطر حال من شأن وقوعه الإخلال بالسلم.

كما يتحقق تهديد السلم في حالة وقوع صدام داخل إقليم إحدى الدول ويكون على قدر كبير من العنف والجسامة بحيث يؤدي إلى تعريض تجارة ومصالح الدول الأخرى للخطر، أما إذا نالت الأطراف المتصارعة في هذا النزاع صفة المحاربين من قبل عدد كبير من الدول، فإن الأمر في هذه الحالة يتجاوز مرحلة تهديد السلم إلى الإخلال الفعلي به<sup>(9)</sup>. وتندرج تحت حالة تهديد السلم أيضاً، حالة الحرب الأهلية التي تدور رحاها بين أطراف متصارعة داخل إحدى الدول بغية السيطرة على مقاليد الحكم فيها إذا كانت مساعدة الدول الخارجية لهذه الأطراف ينذر بتحويلها إلى حرب دولية وفقاً للمعنى الدقيق للاصطلاح. وقد تبنى هذا الرأي مندوب المملكة المتحدة عند بحث المشكلة الكورية أمام مجلس الأمن عام 1950. يمكن القول ان مجلس الأمن يمتلك سلطة تقديرية في تقرير ان مسألة معينة تعد إجرائية ام موضوعية، وهذا يعني ان المسائل المهمة يمكن تكييفها على أنها موضوعية، وبالتالي ينبغي موافقة الدول الدائمة العضوية بشأن إصدار قرار عن المجلس، بينما المسائل الإجرائية لا يشترط فيها موافقة الدول الأعضاء من اجل إصدار قرار بشأنها.

**المبحث الثاني : دور مجلس الأمن في ظل حق الفيتو**

### **The role of the Security Council under the right of veto**

يمارس مجلس الأمن دوراً مؤثراً تجاه القضايا التي تخص الدول، ويظهر ذلك في القرارات التي صدرت عنه، والتي تعكس فاعلية المجلس إزائها، وتجدر الإشارة إلى أننا سوف نبحث منح الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن حق الفيتو والتي القى بضلاله على فاعلية المجلس في ممارسة مهامه، ومن اجل ذلك سوف نتناول ذلك في انعكاس حق

(8) د. محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم، دراسة في كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامي، التنظيم الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1970، ص 623.

(9) يحيى الشيمي، مبدأ تحريم الحروب في العلاقات الدولية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1976، ص 463.

الفيتو بشكل إيجابي على دور وفاعلية مجلس الأمن، وانعكاس حق الفيتو بشكل سلبي على دور وفاعلية مجلس الأمن تجاه القضايا ذات الطابع الدولي، من خلال تقسيم المبحث على مطلبين، الأول عن الدور الإيجابي لمجلس الأمن في ضوء حق الفيتو، بينما المطلب الثاني عن الدور السلبي لمجلس الأمن في ضوء حق الفيتو، جدير بالذكر أن مجلس الأمن أخذ يتبنى قرارات تنفيذية هامة والتي هي نتاج الاتفاق بين إرادة الدول الخمسة الدائمة العضوية، وخاصة في السنوات الأخيرة، وليس عجباً أن نرى هذا الوضع المؤسف بعد انتهاء الحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي وما نتج عن ذلك من تفكك الاتحاد السوفيتي، وتفرد الولايات المتحدة كقوة وحيدة تسيطر على العلاقات الدولية. وهذه الصورة التي ظهر بها مجلس الأمن لا تقتصر على أزمة الخليج فحسب، بل أصبح المجلس يتصرف بشكل انفرادي ومستقل أيضاً في العديد من الأزمات الدولية، وذلك على النحو الآتي:

### المطلب الأول : الدور الإيجابي لمجلس الأمن في ضوء حق الفيتو

#### The positive role of the Security Council in light of the right of veto

ان مجلس الأمن الدولي هو من بين الأجهزة الرئيسة والمهمة التابعة للأمم المتحدة يتألف من (15) عضواً ومنهم (5) أعضاء دائمين وعشرة أعضاء غير دائمين ينتخبون من قبل الجمعية العامة لمدة عامين ولا يجوز إعادة انتخاب العشرة الأعضاء مباشرة ويراعى في انتخاب الأعضاء غير الدائمين التوزيع الجغرافي ، ومن حق الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي ليست عضواً في مجلس الأمن أن تساهم في مناقشة أية مسألة تعتبرها مهمة بالنسبة لها ، ولكل عضو من أعضاء المجلس صوت واحد وتتخذ القرارات بشأن المسائل الإجرائية بموافقة تسعة على الأقل من الأعضاء وتتطلب القرارات المتعلقة بالمسائل الموضوعية تأييد تسعة أصوات ، على أن يكون من بينها أصوات كافة الأعضاء الخمسة الدائمين<sup>(10)</sup>. ويعد مجلس الأمن أقوى مؤسسة سياسية متعددة الأطراف، تطور في أداء وظيفته الأولى كجهاز تنفيذي للأمم المتحدة حتى تجاوز حدود هذا الدور في أحيان كثيرة ، وبدأ يضطلع بوظائف قانونية مهمة عديدة، إذ اشتملت هذه الوظائف تقليدياً على البت في وقوع تهديد أو خرق للسلام، أو عمل عدواني وفي الوقت الراهن يقوم المجلس بإنشاء أنظمة معقدة لإنفاذ قراراته بإصدار قرارات عامة وذات صفة انطباق شاملة بدلاً من حالات محددة وإن كان من شأن توسيع نطاق هذه الصلاحيات أن يسهل اتخاذ إجراءات سريعة وحاسمة<sup>(11)</sup>. أن استخدام النقض الفيتو وسيله لحماية الدول الصغرى وضمان استقلالها وسيادتها فكما هو صمام أمان للدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن التي تتمتع بهذا الحق لإسقاط مشاريع القرارات التي تتعارض مع مصالحها، فهو كذلك وسيله لحماية مصالح حلفائها من الدول الأخرى التي لا تتمتع بهذا الحق، فهذه الدول سوف تكون بمأمن من أي قرار قد يصدره مجلس الأمن ضدها ويختص مجلس الأمن بحفظ السلم والأمن الدوليين<sup>(3)</sup>، وذلك بموجب أحكام ميثاق الأمم المتحدة، وإن اهتمامه بحقوق الإنسان وحمايتها يأتي من زاوية مدى مساس انتهاكها بالسلم والأمن الدوليين، ولا

(10) د. محمد المجذوب، التنظيم الدولي، النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005، ص 251.

(11) د. خالد عكاب حسون، طبيعة دور مجلس الأمن بعد نهاية الحرب الباردة، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، ع 3، س 1، 2009، ص 1.



يخضع تقديره في ذلك إلى معايير قانونية وإنما إلى تقديرات سياسية بحتة، ولتأدية مهامه في حفظ السلم والأمن الدوليين، فإن المجلس مزود بصلاحيات واسعة بموجب الفصل السادس والسابع من الميثاق<sup>(12)</sup>. ومن بين تلك الصلاحيات هو حق الفيتو الذي منح للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن، انعكس بشكل إيجابي على دور مجلس الأمن تجاه القضايا الدولية، ويظهر ذلك بشكل واضح من خلال القرارات التي صدرت عن مجلس الأمن، ومن تلك القرارات هو القرار الصادر عن مجلس الأمن، في عام 2014 بفرض عقوبات على سوريا تحت تبرير امتلاك سوريا أسلحة كيميائية، إذ إن مشروع القرار تقدمت به الولايات المتحدة الأمريكية، ألا أن استخدام روسيا والصين لحق النقض الفيتو أحال دون تمرير مشروع القرار في مجلس الأمن<sup>(13)</sup>.

يمكن القول أن حق النقض الفيتو قد جنب سوريا مسألة فرض عقوبات على تلك الدولة، مما يعني أن هناك آثار إيجابية من وراء إقرار حق النقض الفيتو للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن. وفي قرار آخر لمجلس الأمن أحبط بسبب استخدام حق النقض الفيتو ضد قرار التدخل العسكري في العراق في عام 1990 ألا أن روسيا استخدمت الفيتو مما أدى إلى عدم صدور قرار عن المجلس بالعدوان ضد العراق<sup>(14)</sup>. تجدر الإشارة إلى أن الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، قد يستخدمون امتيازهم لتمرير قرارات تشكل مساساً بسيادة الدول والأضرار بمصالحها، ألا أنه حق الفيتو من الممكن أن يحيل دون ذلك إذا ما تم استخدامه مستخدماً موضوعياً لحفظ السلم والأمن الدوليين في العالم.

#### المطلب الثاني : الدور السلبي لمجلس الأمن في ضوء حق الفيتو

##### The negative role of the Security Council in light of the right of veto

أن منح الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن حق نقض أي قرار صادر عن مجلس الأمن، يؤدي إلى أن فاعلية مجلس الأمن مرهونة بأرادات تلك الدول مجتمعة، بالتالي فإن استخدام حق الفيتو في مجلس الأمن قد انعكس بشكل سلبي على دوره في ممارسة مهامه تجاه القضايا الدولية، إن الاستخدام الواسع لهذا الحق من قبل الأعضاء الخمس الدائمين في مجلس الأمن ساهم كثيراً في إضعاف مصداقية مجلس الأمن كجهاز رئيسي من أجهزة الأمم المتحدة وتقويضه في تحقيق مهامه المتمثلة في حفظ السلم والأمن الدوليين، فخلال الحرب الباردة استخدم الاتحاد السوفيتي السابق حق النقض الفيتو باستمرار وبشكل روتيني إلى درجة أن وزير الخارجية، أندريه غروميكو، أصبح يعرف بـ " السيد لا " إلا أن الاتحاد السوفيتي بدا يستخدم هذا الحق أقل فأقل في الفترات اللاحقة. وفي السنوات الأخيرة استخدمت الولايات المتحدة حق الفيتو باستمرار لحماية الحكومة الإسرائيلية من الانتقادات الدولية أو من محاولات تقييد أعمال الجيش الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة. فقد أصيب مجلس الأمن الدولي بالعجز حيث تعرقل في كثير من الأحيان مشروعات القرارات التي يجري التصويت عليها في مجلس الأمن بمجرد نقض إحدى الدول الدائمة العضوية للقرار. ومن تلك القرارات التي أجهضت في مجلس الأمن بسبب الفيتو، هو قرار المجلس بصدد المسألة اليونانية، حول المساعدات

(12) د. مصطفى إبراهيم الزلمي وآخرون، حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، بيت الحكمة، بغداد ، 1998، ص 103.

(13) [www.un.org/News/Press/docs/2014/Dec/20141206.sgsm1000.doc.html](http://www.un.org/News/Press/docs/2014/Dec/20141206.sgsm1000.doc.html) تاريخ الزيارة 2022/12/6.

(14) [www.un.org/News/Press/docs/2014/Dec/20141207.sgsm1001.doc.html](http://www.un.org/News/Press/docs/2014/Dec/20141207.sgsm1001.doc.html) تاريخ الزيارة 2022/12/7.

التي تقدمها ألبانيا وبلغاريا ويوغسلافيا للمقاتلين ضد الحكومة اليونانية، وقد شكل مجلس الأمن لجنة حول الموضوع، فنذهب غالبية أعضاء اللجنة الفرعية التي شكلها مجلس الأمن للبحث والدراسة في شأن هذه المسألة سنة 1946، كانوا يأخذون بوجهة النظر القائلة بأن معارضة العصابات التي تشكل في داخل إقليم دولة وتغزو إقليم دولة أخرى، أو عندما ترفض حكومة ما طلب دولة أخرى بأن تتخذ إجراءات امن على إقليمها لمنع تقديم المعونة لتلك العصابات أو حمايتها، فإن تلك الصور تشكل تهديدا للسلم على وفق ما جاء في ميثاق الأمم المتحدة، والذي عارض الاتحاد السوفيتي السابق مستخدما حق النقض (Veto) ضد مشروع القرار الذي تقدم به مندوب الولايات المتحدة الأمريكية في 12 آب عام 1946، والذي تضمن اعتبار المساعدات التي تقدمها ألبانيا وبلغاريا ويوغسلافيا للمقاتلين ضد الحكومة اليونانية تهديدا للسلم على وفق المعنى الوارد ذكره في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة<sup>(15)</sup>. ومما تقدم فإن استخدام الاتحاد السوفيتي سابقاً حق النقض للقرار الصادر عن مجلس الأمن أدى إلى عدم إمكانية صدور قرار عن مجلس الأمن بالشكل الذي يحافظ على السلم والأمن الدوليين.

ومن قرارات مجلس الأمن التي تم نقضها بموجب حق النقض الفيتو، هو عندما استقلت دولة الكونغو في 30 يونيو عام 1960 وقبلت عضويتها في الأمم المتحدة في 7 يوليو 1960 ثم ما لبث ان حدث تدخل بلجيكي وتجنيد بعض المرتزقة لفصل إقليم الكونغو وهو إقليم كاتانكا (أوشابا) حالياً، وقد طلب مجلس الأمن من بلجيكا سحب قواتها من الكونغو 14 يوليو 1960 وأرسل قوات طوارئ دولية للكونغو وأمام تباطؤ بلجيكا قرر مجلس الأمن في 22 يوليو و 19 أغسطس عام 1960 ضرورة سحب القوات البلجيكية من إقليم كانتجيا ولكن بسبب استعمال الاتحاد السوفيتي لحق الفيتو في 7 ديسمبر 1960 اضطر المجلس إلى الرجوع إلى الجمعية العامة استناداً إلى قرار الاتحاد من أجل السلم<sup>(16)</sup>. ومن ثم فإن التدخل البلجيكي في الشأن الكونغو ينجم عنه تهديد للسلم والأمن الدوليين، وهذا ما سعى إليه مجلس الأمن ألا ان حق الفيتو أجهض تحرك مجلس الأمن إلى ذلك.

ومن إخفاقات مجلس الأمن في إصدار قرار بسبب الفيتو هو القرار الذي أدان إجراء استفتاء روسي في الأراضي التي تحتلها في أوكرانيا، وكان مشروع القرار قد تقدمت به الولايات المتحدة الأمريكية، وكان مشروع القرار قد حصل على تأييد عشرة أعضاء وامتنع أربعة أعضاء عن التصويت وهي الصين والبرازيل والهند والغابون ألا ان روسيا قد استخدمت حق الفيتو، مما أدى إلى عدم قدرة المجلس المضي في استكمال إصدار قراره، حول إدانة تلك الاستفتاءات الروسية<sup>(17)</sup>.

(15) نجاة قصار، الحدود القانونية لاستخدام القوة الدولية من خلال ممارسة الأمم المتحدة، المجلة المصرية للقانون الدولي، مجلد (31)، 1975، ص464.

(16) د. إبراهيم احمد شلبي، التنظيم الدولي، النظرية العام للأمم المتحدة، الدار الجامعية، القاهرة، 1986، ص302.

(17) الموقع التالي للبحث: تاريخ الزيارة 2022/11/25

<https://news.un.org/ar/story/2022/09/1113342>



توصلنا في نهاية بحثنا إلى عدد من الاستنتاجات والتوصيات، ندونها على النحو الآتي:

**أولاً: الاستنتاجات/** توصل الباحث إلى عدد من الاستنتاجات ومنها:

- 1- ان الأساس القانوني لحق الفيتو في مجلس الأمن هو ميثاق الأمم المتحدة، من خلال النصوص التي منحت الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن حق الفيتو.
- 2- ان حق النقض الفيتو امتيازاً للدول دائمة العضوية في مجلس الأمن، ولا يمكن استخدامه من قبل الدول غير الدائمة العضوية في مجلس الأمن.
- 3- يشكل حق الفيتو تحدياً لمجلس الأمن الدولي، اذ تبين لنا ان مجلس الأمن قد اخفق في العديد من المرات في تمرير قرار عن مجلس الأمن من خلال استخدام حق الفيتو من قبل احدى الدول الدائمة العضوية.
- 4- وجدنا ان حق الفيتو من الممكن استخدامه لمصلحة احدى الدول، مثلما ان يتم استخدامه لتمرير قرار ضد واحدة من الدول، فإنه يستخدم للحفاظ مصلحة الدول.

**ثانياً: التوصيات/** توصلنا إلى عدد من التوصيات ومنها:

- 1- ضرورة تعديل ميثاق منظمة الأمم المتحدة، بأن يجعل حق الفيتو حقاً لكل الدول الأعضاء وليس خاص بالدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن .
- 2- نقترح وضع معيار محدد يميز المسائل الإجرائية عن الموضوعية حتى لا يتم إساءة استخدام القضايا لإصدار قرار عن مجلس الأمن تحت عنوان المسائل الموضوعية.
- 3- عدم إساءة استخدام حق الفيتو من قبل الدول الدائمة العضوية على حساب الدول الغير دائمة العضوية، في مجلس الأمن.

**المصادر**

**أولاً- الكتب:**

- 1- د. عبدالسلام صالح عرفة: المنظمات الدولية الإقليمية، ط2، دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان ، ليبيا، 1999.
- 2- د. سموحي فوق العادة، القانون الدولي العام، بدون دار وتاريخ نشر.
- 3- د. عبدالله علي عبو، المنظمات الدولية، ط1، مطبعة جامعة دهبوك، 2010.
- 4- د. محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم، دراسة في كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامي، التنظيم الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1970.
- 5- د. محمد طلعت الغنيمي، التنظيم الدولي، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1974.
- 6- د. محمد المجذوب، التنظيم الدولي، النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005.
- 7- د. مصطفى إبراهيم الزلمي وآخرون، حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، بيت الحكمة، بغداد، 1998.
- 8- د. إبراهيم احمد شلبي، التنظيم الدولي، النظرية العام للأمم المتحدة، الدار الجامعية، القاهرة، 1986.

ثانياً- الرسائل الجامعية:

- 1- كاوه جوهر درويش: نظام التصويت في مجلس الأمن واثره في حقوق الإنسان، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، 2013.
- 2- يحيى الشيمي، مبدأ تحريم الحروب في العلاقات الدولية ، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1976.

ثالثاً- البحوث العلمية:

- 1- د. خالد عكاب حسون: طبيعة دور مجلس الأمن بعد نهاية الحرب الباردة، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، ع 3، س 1، 2009.
- 2- نجاه قصار، الحدود القانونية لاستخدام القوة الدولية من خلال ممارسة الأمم المتحدة، المجلة المصرية للقانون الدولي، مجلد (31)، 1975.

رابعاً/ المواقع الالكترونية:

- 1- [www/un,wgrty](http://www.un.org/wgrty) 2014? Jgfhjk.
- 2- [yeyrybLL//sdgf/jfkkfk](http://yeyrybLL//sdgf/jfkkfk)
- 3- <https://news.un.org/ar/story/2022/09/1113342>

خامساً/ المواثيق الدولية:

- 1- ميثاق منظمة الأمم المتحدة لعام 1945.

## The effectiveness of the Security Council in light of the right of veto

Dr.Ali Finch Muhammad

### Abstract

The basis for approving the veto system in the UN Security Council is in order to maintain international peace and security, and the first objective of giving this right was for the five permanent members, namely China, France, the United States, Russia and Britain, to assume the task of defense and preservation and the responsibility of maintaining peace and security collectively, and none of the aforementioned countries can impose its own will or interpretation on the rest of the countries, without the state taking into account the existence and opinions of the rest of the permanent members of the Security Council, and it should be noted that the veto power should be used in order to Preserving the public interest, and not a privilege for one of the members of the Security Council, as the use of the veto power aims to make the permanent member states agree to maintain international peace and security, and it is not used to achieve a service or specific parties, hence the idea of the topic of our research, which is the search in The legal system for the veto in the Security Council, and a statement of the Council's effectiveness in exercising its duties, which is maintaining international peace and security.

**Key words :** veto - council - veto - security